

قرار مجلس الوزراء رقم ( ٤ ) لسنة ٢٠١٠

بشأن تحديد مقر مركز قطر للمال

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون مركز قطر للمال الصادر بالقانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٥ ، والقوانين المعدلة له ،  
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي تُرفع  
للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تحديد مقر مركز قطر للمال ،  
وعلى اقتراح وزير الاقتصاد والمالية ،

قرر ما يلي :

مادة (١)

يُحدد مقر مركز قطر للمال ، الذي يباشر فيه نشاطه بمدينة الدوحة ، لحين تحديد  
مقره الدائم ، بالمهاني والمقار التالية :

- ١- مبنى وزارة الأعمال والتجارة .
- ٢- المقر الرئيسي لبنك ستاندرد تشارترد .
- ٣- المقر الرئيسي للبنك البريطاني للشرق الأوسط .
- ٤- برج قطر للتأمين بمنطقة الخليج الغربي .
- ٥- مقار ومكاتب الشركات المرخص لها من المركز ببرج النور بمنطقة الدوحة  
الجديدة ( الخليج الغربي ) .
- ٦- مكتب بنك مسقط ببرج الوكرة بشارع الكورنيش .
- ٧- مكتب شركة بيرنج برينت مجمع الرويال بلازا بشارع السد .

- ٨- مكتب شركة الاستشاريون المتحدون ببنائة سريع الكعبي بمنطقة المنتزة .  
٩- مكتب شركة مانهور قطر ببنائة الشيخ خالد بن حمد آل ثاني فى الشارع  
الموازي لطريق الريان .

**مادة (٢)**

يلغى قرار مجلس الوزراء رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه .

**مادة (٣)**

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من  
تاريخ صدوره . ويُنشر فى الجريدة الرسمية .

**حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني**  
**رئيس مجلس الوزراء**

نصادق على هذا القرار وبعم إصداره

**حمد بن خليفة آل ثاني**  
**أمير دولة قطر**

صدر فى الديوان الأميري بتاريخ : ١٧ / ٢ / ١٤٣١ هـ  
الموافق : ١ / ٢ / ٢٠١٠ م